

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

* حمدا لمن اعز كلمة نبيه سيدنا صلى الله عليه وسلم واعلاها ومكن شريعته على اساس التقوى وبنائها وصلاة وسلاما على النبي الملاحم الثابت في المبادئ التي تجر دونها الاباطل (1) المؤسس ترتيب الصعوب وكانهم الموج المتلاطم وكان يتفنى فيه اكابر من اصحابه من العوالي والنبال رضى الله عنهم وارضاهم وجعلنا ممن افتدى بهم وولاهم وبعد فانه لما كان للجيش قوانين تخصه وعلامات تكفه وتحصه وان من ولاة الله امير عبيده وجعله الله نصره لدينه مولانا امير المؤمنين ناصر الملة والدين سيدنا الحاج عبد الفادر نصره الله عارفا بتلك الامور واختراعها واسسها باتم تبيين وابتدعها فجعل نصره الله لكل من عسكره المحمدى وجيشه الاحمدى فانونا ينخصه على حسب تعاونهم في المراتب وسبقهم للمزايا والمناف و امر نصره الله بكتابتها على وجه مخصوص فجاءت بحمد الله مطرزة بيوافيت كلامه جواهر وخصوص مقتبسة من ضياء فكرة السليم منبسطة من نبراس علمه المحكم الفويم ادام الله دوامه للسلام وجعله فدى في عيون اعدائه بالنبي محمد عليه وعلى اله الصلاة والسلام وسميتها وشاح الكتابيب وزينة الجيش المحمدى الغالب ورتبتها على مقدمة واربعة وعشرين فانونا وحكم شرعى وخاتمة اما المقدمة فنشتمل على ثمانى مسائل الاولى ان امير المؤمنين نصره الله رتب عسكره على ثلاثة استعدادات الاول الفوم الراكبون وساهم الخيالة لستهز بهم البرصة الثانى المشاة وساهم العسكر المحمدى الثالث اهل المدافع الصواعقية (2) وساهم الرماة الطبيعية وجعل لكل استعداد من هؤلاء كثيرا اما الراكبون فسمى كبيرهم ريس الخيالة وخصه بعلامتين وجعل على كل خمسين منهم كبيرا سماه سياى الخيالة وجعل له علامة وجعل لهم كاتبا واما الطبيعية فسمى كبيرهم باش طججى وجعل له علامة وجعل على كل مدبوع اثنى عشر

(1) اباطل *héros*. Ce pluriel n'est pas dans les dictionnaires.

(2) صواعقى *foudroyant, fulminant*, n'est pas dans les dictionnaires.

يفيمونه وراثسا عليهم وله علامة وجعل لهم كاتبا واما العسكر المحمدي ففسمه نصره الله ميات وفسم كل مائة على ثلاثة اقسام وجعل لكل منهم خباء وكبيرا عليه سماه رئيس الصب وله علامة وجعل له نايبا يفوم مقامه ان غاب سماه الكليفت وجعل على دل ثلاثة اقسام من هولاء كبيرا عليهم سماه السياف وله علامتان وشانه يتعقد احوالهم كل يوم اثنين وخميس وسياتى بيان ذلك فى قانون الحكم ان شاء الله وجعل له كاتبا يكتب ما يعرض لهم وجعل نصره الله على كل عشرة من السيافين جاكتر كبيرا سماه رئيس العسكر المحمدي وله [اربع] علامات وشانه النظر فى سيرة السيافين ورؤسا الصبوف مع العسكر المحمدي ويتعقد العسكر حسبما ذلك مبين في اخر القوانين وهو الحكم الشرعى الذى البه السلطان نصره الله وسندكرة قبل الكاتمة ان شاء الله تعالى المسألة الثانية ان امير المؤمنين نصره الله جعل للسكة الجارية في بلاده صرغا معاوما تتعامل به رعيته واعانت لبيت المال وقطع نصره الله سكتين احدا هما المحمدية والاخرى النصبية فجعل صرف الدورو بومدفع اربع ريات وكل ريال فيه ثلاثة ارباع جزايرية وكل ربع جعل صرفه ثمانى محمديات وكل محمدية فيها نصبيتان من سنته المصروية بدار خزانته تافدمت حرسها الله بحيث اذا اطلق الريال لاينصرف الالهذا الصرف وجعل الدورو آجزايرى بثلاثة⁽¹⁾ ريات الا ثمانى محمديات وبهذا الصرف يعطى راتب عسكرة المحمدي ادام الله رعايته للاسلام تنبيهات ثلاثة الاول ان الاغا اعنى رئيس العسكر المحمدي او السياف او كبير الصب اذا مات في القتال فلا ينقطع راتبه وانما يفيى جاريا على ولده الى ان يفدر على حمل بندفته فيجربى عليه بعد ذلك راتب العسكرة حتى يرتقى في الخدمة ويكبر راتبه على حسب الخدمة التنبيه الثانى ان العسكرة اذا جرح في القتال جرحا يمنعه من المشى ويفدر على القتال راكبا فيجعله السلطان نصره الله خيالا وان تعطل بالكليفة فانه يجربى عليه راتبه الى ان يموت التنبيه الثالث ان

(1) Les noms de nombre sont mis indifféremment aux deux genres, quand ils se trouvent en rapport d'annexion avec un pluriel féminin dont le masculin est singulier. Cette orthographe du texte est reproduite, la règle étant loin d'être fixée par les grammairiens. Cf. S. de Sacy, *Grammaire arabe*, 2^e éd. Paris, 1831, in-8, t. II, p. 326, § 558. — Caspari, *Grammaire arabe* (traduction Uricoechea). Paris, 1881, in-8, p. 380, § 471.

العسكري إذا مرض مرضا يمنعه من الخدمة يشهد له به الاطبة فيجري عليه السلطان نصره الله نصيب راتبه الى ان يموت ادام الله حياة هذا السلطان نصره الله المسألة الثالثة ان امير المؤمنين نصره الله جعل كسوة العسكر المحمدي على نوعين ملبف وشايق وجعل الملبف على ثلاثة اصناف احمر فاني وهو الاعلى وهو المسمى في عرفنا الديدي وادنى منه ويسمى العكرى وازرق فاما الصنف العالى فلرئيس العسكر المحمدي ولرئيس الخيالة ويختص رئيس العسكر باربعة علامات من الذهب اثنتان منها على منكبيه احدهما مكتوب فيها كلمتنا الشهادة والآخرى حكمة الصبر مفتاح النصر واثنتان منها على صدره على شكل الفم وذات الشمال مكتوب فيها الجلالة وذات اليمين مكتوب فيها محمد صلى الله عليه وسلم تسليما ويختص رئيس الخيالة بعلامتين من الذهب ايضا احدهما على منكبه الايسر مكتوب فيها الحديث الشريف اكليل معفود بنواصيها الخير الى يوم القيامة والآخرى على صدره الايمن مكتوب فيها محمد صلى الله عليه وسلم تسليما ويختص باش طبعي بكسوة الملبف الاكحل وله علامة مدفع من البضة مكتوب فيه قوله تعالى وَمَا رُمِيَتْ اِدْرُمِيَتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى يجعله على ساعده الايمن ويختص رئيس المدفع بكسوة ملبف اكحل ليمتاز بها عن دونه ويختص كاتب الطبخية بكسوة ملبف [اكحل] ويختص سياب [العسكر] بكسوة ملبف عكرى وله علامتان على هيئة السيف من البضة يجعلهما على عضديه مكتوب على كل واحدة منهما حكمة تناسب حالهما لا ينفع من التفتى والشجاعة ولا اضر من المخالفة وقلته الطاعة ويختص سياب الخيالة بكسوة ملبف عكرى وله علامة سيف على عضده الايسر من البضة مكتوب فيه ايها المقاتل احمِل تغنم ويختص كبير الصنف بكسوة ملبف الا ان الغليلت كجلاء والسروال احمر وله علامة من البضة على ساعده الايمن مكتوب فيها من اطاع رئيسه وانفى مولاه نال ما يرجوه ويتمناه ويختص نايبه بعلامة من الملبف الاحمر على ساعده الايمن ليمتاز بها [عن مطلق العسكر] ويختص الكاتب الكبير بكسوة ملبف احمر عدري كاملة وله علامة من البضة على شكل الفم مكتوب فيها لقب امير المؤمنين وهو ناصر الدين ويجعلها على ساعده الايمن ويختص كاتب المايته بكسوة الملبف الا ان الغليلت عكرية والسروال اكحل ويختص كل من معلم الحرب

والطنبورجى بكسوة ملهى عكرى و يختص مطلق العسكر بكسوة الشايف الازرق والاسود والخيال يختص بكسوة العكرى من الملهى ارهابا للعدو تنبيه اكيد ان لا يبدل احد كسوته المخصوص بها سواء كان اذته او سياجا او كبير الصف او خيالا او طبجيا او عسكريا ولو بلغ ما بلغ في الغنا فمن استهان الامر فانه يعاقب العتاب الشديد المسألة الرابعة ان الجيش المحمدى اعنى العسكر والطبجية والخيالة لا بد ان يكون عالما بدكايد الحرب متخلفا بها يستعملها في مفاصلة العدو من غير كلفته جعل لكل معلما عارفا نشطا حافظا لجميع ما يجب ان يفعل في وقت القتال فجعل نصره الله للعسكر والطبجية منبها سماه الطنبورجى يجمع العسكر والطبجية بنفرة الطنبور لعلم الحرب بصيغته مخصوصة وله صيغ اخرى صيغته للعسة وصيغته لتبديل العسة وصيغته لاجتماع رؤساء الصعوب وصيغته لاجتماع السيافين وصيغته للذيل على العدو وصيغته لاتخاذ الخذر الى غير ذلك وجعل نصره الله منبها لالخيالة يجمعهم ويفرهم باصوات ذلك النبير وجعل لتعلم الحرب والتدربن عليه وقتا معلوما في يوم معلوم يخرج فيه العسكر والطبجية والخيالة كل استعداد في جهة حسبما تقتضى فوائين الحرب ذلك تنبيهات الاول يجب على رئيس العسكر والسيافين ورؤساء الصعوب وخالقائهم ان يتعلموا حرب البندقية حتى تحصل لهم الملكة فيفتدرون على تعليم غيرهم ومن لم يتعلم يعاقب التنبيه الثاني يجب على السيافين خاصة ان يتعلموا حرب المدفع من تعمير ونشان وتحريك المدفع يمينا وشمالا ومن تعلم يكرمهم السلطان ومن لم يتعلم يعاقبه التنبيه الثالث وهو اكدهم لا بد من الاتيحات وهو ان الاغا اعنى ان رئيس العسكر المحمدى او الخليفة اذا فالتوا العدو بغير استعمال الفوائين الكريية وانصدع العسكر فانهما يعاقبان باجتهاد السلطان نصره الله امين نسال الله ان يوفق العسكر ورؤساءه لاستعمال المكاييد في وقتها وان يثبت اقدمهم امين المسألة الخامسة ان امير المؤمنين نصره الله ابتدع علامات من خالص الذهب والبضة على شكل بديع سماه الشيعة المحمدية واعلم عسكرة ان من ظهرت شجاعته وعمل مزية في وقت القتال بان خلص اخاه من العدو وهجم على العدو قبل غيره اورد كسرة الى غير ذلك من المزايا التي اوجب له بها امير المؤمنين العز والاحترام فاذا جعل احد من العسكر مزية مما ذكرنا وثبت لدى

السلطان نصره الله فيلبسها له هو بيده الكريمة ار. كار. بير. يديه ويضرب عليه الطنبور
اعلاما بمزبته وإذا كان الذي عمل المزبنة بعيدا من السلطان بان يكون مع احد
الخلعاء فيثبت الخليفة خصلته التي يستوجب بها حمل الشيعة ويخبر بها السلطان
نصره الله فيامر له بالشيعة وعلى حسب الخصلة تكون الشيعة ومراتبها
تذكر في اخر الحكم القانوني المسألة السادسة فيمة الكسوة وفيمة آلة الحرب
اما كسوة الملبى بالسروال فيمته ستة عشر ريالاً والغليظة فيمته خمس ريالاً
والصدريّة ثلاث ريالاً واما كسوة الشايف فالكبوط فيمته اربع ريالاً
والشاشية فيمته عشرون محمديّة والسروال فيمته ثلاث ريالاً وثمانى
محمديّات والقمحة زوج ريالاً الا ست محمديّات والصدريّة ست عشرة محمديّة
والبلغة بسعر الوفى والبلاصكة ريالاً والمحمزة ثمانى عشرة محمديّة واما فيمة البندفة
واجزابها اما البندفة بنماها بعشرون ريالاً وفيمة العالية ثلاث ريالاً الا محمديتين
والربطة الكبيرة [ريالاً] والربطة الثانية كذلك ريالاً والربطة الثالثة كذلك ريالاً
والفوس ريالاً واللوح ثمانى محمديّات والطبان ست عشرة محمديّة والمدك ريالاً
والموصلية ريالاً والزكرم زوج ريالاً ووصلية الزكرم نصف ريالاً والمشطية ريالاً
والذراع زوج ريالاً والصارى ست محمديّات والروضية نصف ريالاً والبغلة
ست محمديّات والتدريفة ست عشرة محمديّة والسرير فيمته سلطانى نصفه لوح
ونصفه اجرة واما سفى المشطية والضلعة والضامن والفراض واللواى بلا ثمن عليها
واما السكين فيمته احد عشر ريالاً ثننيه اذا ضيع العسكرى الكسوة او الت الحرب فى
تعليم الحرب او القتال بلا ضمان عليه وكذلك السياف والخيال اذا اتلف
الفوس او السرج او الت الحرب فى تعليم الحرب او القتال بلا ضمان عليه ومن اتلف
شيءا مما ذكر فى غير التعليم وفى غير القتال فانه يضمن ما اتلفه بالقيمة المذكورة
وإذا اتى العسكرى بالبلاصكة او المحمزة باليتين تجددان له من بيت المال بلا ثمن
ثننيه اخر وبهذه القيمة التي يصنع بها الصانع ولا يزيد عليها المسألة السابعة ان
مولانا السلطان نصره الله اوجب ان يكون كبراء هذا العسكر المحمدي مختارين من
ذوى النجدة والشجاعة والجرعة والبأس والافدام والدين واليقين والصبر والشبات
والنباهة للمكايد فى وقت القتال لان الكبير من العسكر بمنزلة القاب من الجسد

إذا صاح صاح الجسد كله و إذا جسد جسد الجسد كله فلاجل ذلك لا تكون ولاية كبراء العسكر و الخيالة و اصحاب الرايات الا باختيار السلطان نصره الله و بنظره لمن تبار فيه هذه الخصلات الحميدة ليفوم بخطب عظيم و من ثم لا يكون الرجل سباجا حتى يتولى رعيص الصف و لا يتولى رعيص الصف حتى يتولى كاهيته و لا يكون خليعة حتى يوي لم بالخصلات المحمودة اللهم الا اذا كان ممن حمل الشيعة المحمدية يستوجب الولاية من غير تدريج اذا توفرت فيه الشروط و مع ذلك لا تكون ولاية احد ممن ذكر لا بامر السلطان نصره الله و لا يستغل بها رعيص و لا خليعة و اشترط نصره الله ان لا يكون الخيال كبيرا على العسكر الا اذا كان حامل الشيعة المحمدية فانه يتولى كبير العسكر ان احتيج اليه او اختاره السلطان لمصاحته رآها فيه المسألة الثامنة ان امير المؤمنين نصره الله جعل لمونته العسكر المحمدي ميزانا معلوما و رطل هذا الميزان فيه ست عشرة وقيته و كل وفيه فيها ثمانية اثمان و كل ثمن فيه مايتنا شعيرة مفصصة الاطراف و الكيل لا يكون مطبوعا الا بطابعه المعلوم ليلا يضيع احد من عسكرة او يهان فجعل نصره الله لكل عسكرة خبزة و زنها خضراء عشرون وفيه و وزنها نصيجة ثمانى عشرة وفيه و رطلا غير ربع دشيشة و وفيه غير ربع سمنا فان فدد الخبز و رطل بشماط فى مكانه فان فدد الخبز و البشماط يياخذ الدشيشة و جعل للعسكر السمن فى الصيف و الزيت فى الشتاء و اما اللحم او الحطب يوخذ فى الجملة اللهم انصر عبدك امير المؤمنين و ابيده و وفده و بارك للاسلام فى ايامه السعيدة و احفظه فى السر و العلانية و صلى الله على سيدنا محمد و على اله و صحبه و سلم تسليما

الفوانيس

* الفانون الاول * لرعيص العسكر المحمدي اثنان و عشرون ريالا راتبا فى كل شهر من غير ان ينقص له منها محمديية و له كسوة تامة من الملبف الديدى من بيت المال و مهمى بليت تجدد له بالنمن فثمن السروال اربعة و اربعون بوجه و ثمن الغليطة ثمانية و عشرون بوجه او ثمن الصديرة عشرة بوجه و ثمن الفمجة اربعة بوجه و لم فى كل خميس شاة و لم فى كل يوم ثلاث خبزات احداهن بيضاء و الاخرى ان من مطلق الخبز او خمسة ارطال بشماط ان فدد الخبز و له ستة ارطال دشيشة فى كل ليلة

ونصف رطل سمناً مع خسة إرطال حطبا ولم مثل ذلك في النهار ان لم يكن خبز ولا بشماط الفانون الثاني لكانب العسكر الكبير اثنا عشر ريبالا رانبا في كل شهر وله كسوة ملب عكرى و يقطع عليه ثمنها ان جدها الا الكسوة الاولى فمن بيت المال وله في كل يوم خبزتان احدهما بيضاء والاخرى من مطلق الخبز او رطلان بشماطا ولم رطلان دشيشة في كل ليلة وفيثان سمناً ومثلها في النهار ان لم يوجد خبز ولا بشماط وله في كل خميس طابف لحم ورطل حطبا ولا يتصرف مع رئيس العسكر في شىء ما وانما حسبه ككتابة الجيش والرانب والكسوة وديون العسكر وقراءة الفانون في وقت الحكم و يجمع ما تحته من الكتاب ويعلمهم فرائض الوضوء والصلاة والعفايد وكل واحد منهم يعلم ما ينه فرائض الوضوء والصلاة والتوحيد ويعزذن ويصلى بسيافه وما ينه والحوجة الكبير يصلى بالاعة ويعلمه الفرائض والتوحيد وجعلنا لهم حرمة في العسكر فلا يهانون ولا يحفرون ومن نهان بامرنا هذا من الكتاب او العسكر يعاقب باجتهد السلطان او الكليفة الفانون الثالث لكانب المايته سبع ريبالات رانبا في كل شهر وله كسوة ملب الغليلته حمراء والسروال الكحل ويفقطع عليه ثمنها ان جدها الا الكسوة الاولى فمن بيت المال وله في كل يوم خبزتان من مطلق الخبز او رطلان بشماطا ونصف طابف لحم في كل خيس الفانون الرابع للسياب اثنا عشر ريبالا رانبا في كل شهر وله كسوة ملب احمر و يقطع عليه ثمنها و ثمن السرج الا الاولين فمن بيت المال و يضمن ما اتلجه في غير الحرب والقتال وله في كل خميس طابف لحم وله في كل يوم خبزتان احدهما بيضاء والاخرى من مطلق الخبز او رطل ونصف بشماطا ان لم يوجد الخبز وله في كل ليلة رطلان دشيشة وفيثان دهانا ومثلها في النهار ان لم يوجد خبز ولا بشماط الفانون الخامس لرئيس الصهب ثمانى ريبالات رانبا في كل شهر وله كسوة ملب الغليلة كحلاء والسروال احمر والصدريه حمراء و يقطع عليه ثمنها ان جدها الا الاولى فمن بيت المال وله نصف طابف في كل خيس وله خبزتان في كل يوم او رطلان بشماطا ولالخليفة ست ريبالات ونصف رانبا في كل شهر الفانون السادس للطباخ سبع ريبالات رانبا في كل شهر وله الكسوة الاولى من بيت المال وهى شايف مثل مطلق العسكر وتقطع عليه ان جدها ولم جلد الشاة التى يذبحها للعسكر الفانون السابع

لصاحب الراية المحمدية سبع ريات راتبه في كل شهر وله كسوة ملبف الحبل الاولي من بيت المال و اذا جدها يقطع عليه ثمنها من راتبه وله خبزتان من مطلق الخبز او رطلان بشماتا ان فجد الخبز ولا يكون حامل الراية الا واحدا عند رئيس العسكر ولا يكون الا ذو نجدة وشجاعة وافدام و ينزل مع رئيس العسكر في المحلة الفانون الثامن. لمعلم الحرب اثنا عشر رياتا راتبه في كل شهر وله كسوة [ملبف] عكرى ويفطح عليه ثمنها ان جدها الا الكسوة الاولي والسرج الاول فمن بيت المال و اذا اتلب شيئا في غير الحرب او الفتنال فانه يضمن وله في كل خيس طابف لحم و خبزتان في كل يوم من مطلق الخبز او رطل ونصب بشماتا وله رطل دشيشة في كل ليلة ووفية سمنا و [كذالك] في النهار ان فجد الخبز [و البشماتا] ولا يكون الا واحدا عند كل اغة ويكون مع السيافة في المحلة

* الفانون التاسع * لصاحب الطنبور اما المعلم فله سبع ريات و نصب راتبه في كل شهر وله كسوة [ملبف] عكرى و يقطع عليه ثمنها ان جدها الا الكسوة الاولي فمن بيت المال وله خبزتان في كل يوم من مطلق الخبز او رطلان بشماتا و ينزل مع الاغة في المحلة ولمطلق الطنبور في سبع ريات راتبه في كل شهر وكسوة [ملبف] عكرى الاولي من بيت المال وان جدها تفتح عليه من راتبه

* الفانون العاشر * لشاوش العسكر سبع ريات راتبه في كل شهر وهو مثل العسكر في كل شىء و يردب الجرس من بيت المال والسرج الاول من بيت المال و اذا جدد يقطع عليه ثمنه من راتبه ولا يكون الا واحدا عند رئيس العسكر و ينزل معه في المحلة و هو يبد الاغة تولية و عزلا

* الفانون الحادى عشر * لمطلق العسكر المحمدى لكل واحد منهم ست ريات راتبه في كل شهر وله كسوة الشايف الاولي من بيت المال وان جدها يقطع عليه ثمنها من راتبه بالقيمة المذكورة في المقدمة ولكل واحد منهم خبزة في اليوم او رطل بشماتا ان لم يوجد الخبز ولعمدة الخباء في كل ليلة خمسة وعشرون رطلا دشيشة و رطل و نصب سمنا او مثلها زينا ان فجد السمسن وكم من الخطب خمسة عشر رطلا اذا كانوا في الحضر واهم مثل ذالك في كل يوم ان فجد الخبز او البشماتا والمعاية لهم في كل خيس خمس شياه و يفسمونها على الاخبية الثلاثة هـ اذا تمام المونة و اذا نقص من

المائة او الحباء فانهم ينفص لهم من المونة بفدر ما نفص من الاشخاص فاذا نفص من المائة عشرة بلا ينفص لهم اللحم واما اذا نفص اكثره فانه ينفص لهم واذا نفص من الحباء احد ينفص حقه من الدشيشة والدهان والبشماط

* الفانون الثاني عشر * لرئيس الخيالة تسعة عشر ريالاً راتباً في كل شهر وله وكسوة [ملب] ديدى لاولى من بيت المال وان جدها يقطع عليه ثمنها من راتبه و ثمن الكسوة مثل ثمن كسوة اغة العسكر وله [في اليوم] خبزتان احدهما بيضاء والاخرى من مطلق الخبز واربعة ارطال دشيشة واربعة اواف سمناً في كل وقت واربعة ارطال حطبا في الليلة ومثل ذلك في النهار ان فغد الخبز والبشماط

* الفانون الثالث عشر * لسياب الخيالة تسع ريالاً راتباً في كل شهر وست عشرة مجددة وله كسوة ملب عكرى ويفطع عليه ثمنها من اول كسوة لانه كان لا بسا لها وهو خيال وله في [كل يوم] خبزة واحدة بيضاء وله نصف طابف كم في كل خيس

* الفانون الرابع عشر * لمطلق الخيالة سبع ريالاً راتباً في كل شهر لكل واحد وكسوة حمراء وجرس بسرجه من بيت المال ومهما اخذ الكسوة ولو لاولى فانبها تقطع عليه من راتبه وان ائلب العرس او السرج او البندفة او السيف في غير يوم الحرب او يوم القتال فيضمن ما ائلبه بالقيمة واذا ضاع له شىء مما ذكر يوم الحرب او يوم القتال فلا ضمان عليه ولكل واحد منهم في كل يوم خبزة او رطل بشماط ان لم يكن الخبز والخمسين خيالاً في كل خيس شاتان ونصف ولهم في كل ليلة سبعة وثلاثون رطلا دشيشة ومن السمن رطلان وربع ولهم مثل ذلك في النهار ان لم يكن خبز ولا بشماط ومن الحطب عشرون رطلاً وينفص لهم من اللحم والدهان بفدر ما نفصوا

* الفانون الخامس عشر * لباس طبجي اربعة عشر ريالاً راتباً في كل شهر وله كسوة ملب الكحل [لاولى] من بيت المال وكلما بليت تجدد له اخرى بالثمن وهو السرورال ثمانية وعشرون ريالاً والغيلة تسعة عشر ريالاً وثمانى مجدديات والصدريه ست ريالاً وست مجدديات والقمجة ست ريالاً وست مجدديات وله في كل خيس طابف كم وخبزتان في كل يوم احدهما بيضاء والاخرى من مطلق الخبز او رطلان بشماطاً ان لم يكن الخبز وله ثلاثة ارطال دشيشة في كل ليلة وثلاث اواف سمناً ومثله في النهار ان لم يوجد خبز ولا بشماط وثلاثة ارطال حطبا

* الفانون السادس عشر * ان امير المومنين نصره الله جعل لافامة المدفع اثني عشر رجلا سنة يفانلون وستة يرتاحون وجعل عليهم الثالث عشر كبيرا سماه رعيس المدفع وله كسوة ملهى الكحل وسبعة بوجه رانبا فى كل شهر وتقطع عليه الكسوة ان جددها وله خبرتان من مطلق الخبز فى كل يوم وله فى كل خميس نصف طابف كما

* الفانون السابع عشر * كاتب الطبخية مثل كاتب الماية فى كل شىء
* الفانون الثامن عشر * لمطلق الطبخية لكل واحد منهم ست ريات ونصف رانبا فى كل شهر وكسوة شايىف لاولى من بيت المال وان جددها تقطع عليه من رانبه وله خبزة فى كل يوم اورطل بشماط ولهم من الدشيشة واللحم والدهان والخطب مثل العسكر واذا نقصوا ينفص لهم من المونة بفدر ما نقصوا من الاشخاص

* الفانون التاسع عشر * ان معلم الطبخية يعلم الطبخية فى الايام التى يتعلم العسكر فيها الحرب بحيث يكون العسكر فى جهة والطبخية فى جهة يتحاربون وعلى الله تضعيف اجورهم وتثبيت اقدامهم وتفوية فالوبهم بمنه وفضلهم

* الفانون العشرون * ان ربط العشاك وتذويب الرصاص انما يكون على الطبخية عند كل خليعة وفى كل سحلة لانهم احف بالتحفظ به واذا كثر عليهم يستعينون عليهم باخوانهم العسكر

* الفانون الحادى والعشرون * ان العسكرى الغريب البعيد الدار اذا طلب السراج فان بندفته تبنى تحت يد السياب وكذلك العسكرى المريض انما تبنى بندفته تحت يد السياب ايضا

* الفانون الثانى والعشرون * ان المونة انما تجرى على العسكر والطبخية والخيالة وكبرايتهم فى السهر وتجرى عليهم فى الحضر اذا كانوا فى الخدمة واما اذا كانوا مسرحين فلا

* الفانون الثالث والعشرون * ان لا ياخذ احد المونة من العسكر حتى يكون الخوجة الكبير وخوجة الماية حاضرين لان خوجة الماية كل عد ما عنده من الاشخاص والخوجة الكبير ناظر عليه وكذلك الخيالة لا ياخذون [المونة] حتى يكون خوجتهم حاضرا وكذلك الطبخية لا ياخذون المونة حتى يكون الخوجة وباش طبجى حاضرين ومن تخلف لغير عذر يعاقب بالاجتهاد

* الفانوز الرابع والعشرون * ان من اعتناء امير المؤمنين نصره الله بعسكره ورفقه بهم وشفقته عليهم ان جعل لهم طبيبا ماهرا عارفا وجعل له اقامة الدواء من كل ما يحتاج اليه وجعل لعسكره المرضى دارا فيها ما يخصهم من الاكل والشرب والفراس والغطا وجعل لهم صنعا من العسكر اصحاب نهاية واداب وطلافة وجه وسع خاطر لئلا تضيف انفسهم المرضى فاذا تعلموا صناعة الطب وشهد لهم العارفين بان مرتبتهم بحسب اجتهاد السلطان نصره الله ويفومون بمرضى العسكر في الحضر والسفر ورائبهم واكلهم وشربهم جار من بيت المال وكل ما يحتاجه الطبيب للمرضى فانما يكون من بيت المال يواصله به من هو فايم بها وجعل للطبيب الكبير كسوة مائة ثمانية واثنى عشر ريالاً واربعا في كل شهر وله في كل خيس وفي كل اثنين طابف خم وله خبزتان يضاءان في كل يوم او رطلان بشماطا وله في كل ليلة رطلان ديشيشة ووفيتان سمنا اوزيتا ان فقد السمن وكذلك في النهار ان لم يكن الخبز ولا البشماط وله ثلاثة ابطال حطبا وعليه بالنصيحة للمرضى وعلى الله الشفاء وعلى السلطان الكرامة
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله هذا اجتهاد شرعي وفانون عسكري يفتى بحول الله وفوته فرعا صدر من امير المؤمنين جعله الله واحبته يوم العزاع الاكبر من الامنين يجرى على العسكر المحمدي والخيخ الاحدى بارى الله فيهم جيعا ووفهم وخطهم امين واساله سبحانه ان لا يجعل فيهم وضيعا وذلك انه اوجب على رعيخ العسكر ان يتفقد حساب العسكر وكسوته وسلاحه والت حربه في كل يوم سبت وان تخلف عن ذلك لغبر عذر ظاهر بحسب عشرين يوما وان لا ياخذ من العسكر ولا من السياف ولا من كبير الصبف ولا من غيرهم درهما وان لا يغش الامير في شيع مما هو على يده وان ثبت عند شيع من ذلك فان اسمه يمحى من الدبوان ويطرد ويهان وارجب على السياف وهو كبير الماية ان يتفقد ما تحت يديه في كل يوم اثنين وخيس فان تخلف عن ذلك لغبر عذر ظاهر فانه بحسب عشرة ايام وان وجد في سلاحه هو فساد ولم يصاحه فانه بحسب خمسة ايام ويجب عليه ان لا يظلم العسكر ولا ياخذ منهم دراهم ولا يغش الامير في شيع ولا يخون فان جعل وثبت عنه ذلك فانه بحسب ستين يوما ويجب عليه ان يطيع اميرة

ولا يخالفه في شيء ما ويجب على كل سياف ان لا يركب في يوم تعليم الحرب ولا في يوم القتال وانما يكون مع ما يتد ماشيا ليرتب صعبهم في القتال ويشجعهم وهو المتكفل بسلاحهم وهو المسؤول عنه فلا بد له ان يعد السلاح و يتفقدده لانه هو الضامن المتكفل به بحيث اذا مات العسكرى او غاب وكانت المكلمته بيده يعطيها بيد الخليفة و ياخذ من عنده الدسكرة تبرئه من الصمان فان غابت المكلمته ولم ياخذ السياف براءة من عند الخليفة او السلطان فانه يضمنها و اوجب على رئيس الصب ان يتفقد ما تحت يده من العسكر كل يوم صباحا ومساء بحيث يفنون صبا وخوجه الطريق يسمى واحدا واحدا وهم يجيبونه ومن لم يجبه فيعلم انه غائب فان كانت غيبته لعذر مقبول فلا بأس عليه وان كانت غيبته لغير عذر يحبس يوما وليلة ومن حضر وتكبر على الخروج من الخباء للحساب فانه يحبس يوما وليلة فان تخلف هو او الخوجه لغير عذر ظاهر فيحسبان ستة ايام و اوجب عليهم طاعة رؤسائهم فمن عصى رئيسه في شيء فانه يحبس خمسة عشر يوما فمن سمع الطنبور ليتعلم الحرب ولم يخرج فانه يحبس يومين ومن سمع الطنبور ليخرج للقتال ولم يخرج فانه يحبس شهرا ومن خرج للحرب او القتال بغير كسوة السلطان نصره الله فانه يحبس يوما وليلة وكذلك الاغاة والسياف وكبير الصب ومن ترك الصديدي سلاحه فيحبس ثلاثة ايام ومن انهب او افسد من سلاحه في غير يوم الحرب او القتال فانه يضمن قيمة ما ذكر كما في المسألة السادسة ومن هرب من خدمة العسكر ورجع باختياره فانه يحبس بقدر ما غاب ومن هرب واتبعه السلطان وفضه فانه يحبس بحسب اجتهاده ومن ضرب وجه بارود ليل او نهارا لغير مصاحبة فانه يحبس يوما وليلة و اذا نام العسكرى في العسة الفايه هو بها فانه يحبس ثمانية ايام و اذا باع العسكرى البارود وثبت عليه فانه يحبس شهرا و اذا كان العسكرى سافرا ولم يأت له الحبس فانه يضرب في مفاصلة الحبس خمس ضربات لليوم ومثلها لليلة في مجتمعات في وقت واحد وكل ما يلزم رئيس العسكر يلزم رئيس الخيالة وكل ما يلزم سياف العسكر يلزم سياف الخيالة وكل ما يلزم العسكرى يلزم الخيال بحيث اذا ركب جرسه لغير موجب فانه يحبس يوما وليلة و ما يجرى على العسكر من الحكم يجرى على ساير الطبعية ان استوجبوا الحكم و ما يجرى

على السيف من محكم يجرى على باش طبعي ان استوجه واذا جعل احد كبراء
العسكر ما يستوجب به العزل فيصير عسكريا ويلبس لبسة العسكر وكسوة الملبى ترجع
لبيت المال واذا وجب حكم من الاحكام السابفة على العسكر بان رؤساء الصوف هم
الذين يحكمون فيهم بالفانون السابف واذا فرط رئيس الصوف في الحكم الفانونى
بان السيف يحكم فيه بالفانون السابف واذا فرط رئيس العسكر في الحكم
بالفانون فانه يعاقبه امير المومنين او خليفته حيث فرط في الحكم بالفانون واذا جعل
العسكرى مزبة في القتال فتجعل له الشيعة المحمدية على الهيئة المذكورة فى المسألة
الحامسة من المقدمة بشروطها ثم وتكون حرمة لابساها جوف ساير العسكر واذا جعل
رئيس الصوف مزبة فانه يلبس الشيعة المحمدية وتكون له حرمة جوف ساير
رؤساء الصوف واذا جعل السيف مزبة فانه يلبس الشيعة المحمدية وتكون له
حرمة جوف السيفيين واذا جعل رئيس العسكر مزبة فانه يلبس الشيعة وتكون له
حرمة اعلا من غيره وكذلك الخيالة ورؤساؤهم فاذا هم فعلوا بهذا الفانون جازوا في
الدنيا والاخرة ونالوا المزية والبصل الذى لا يدرك احد اوله ولا اخره وراجع الكبار
عن لاسلام والمسلمين ينال من الله الرضى ما لا يدرك ولا يرام ويجب شرعا على
كل من سمع هذا ان يطيعه بقلبه ولسانه ويذعن لذلك ويرضى به والله ولى
التوفيق والهادى الى سواء الطريق انتهى